فمقتضي قول ابن عرفة ينبغي رده ان يبطل الالتزام ويقع
الطلاق رجعيا وهذا هو الظاهر والله اعلم ٥ ٥
الباب الرابع الالتزام المعلق على غير فعل
الملتزم والملتزم له وحكمه حكم الالتزام المطلق فيقضي
به اذا وجد المعلق عليه ان كان الملتزم له معينا وان لم
يكن معينا فلا يقضي به اذا وجد المعلق عليه وفروعه
كثيرة واكثر مسايله من باب النذر المعلق وباب الضمان
وقد تقدم في الباب الثاني في كلام ابي الحسن شوان شفاني
الله من مرضي فلك الف درهم يقضي بذلك على قايله وقال
في كتاب الكفالة من المدونة ومن قال لرجل ان لم يوفك
فلان حقك فهو علي ولم يضرب لذلك اجلا تلوم له ذلك
السلطان بقدر ما يرى ثم الزمه المال الا ان يكون الغريم
حاضرا مليا وان قال لم يوفك حقك حتي تموت فهو علي
فلا شيء علي الكفيل حتي تموت الغريم لانه اجل رضي به لنفسه
وقال قبله ومن تكفل لرجل بما ادرك من دركه في جارية
ابتاعها من رجل وداراو غيرها جاز ذلك ولزمه الثمن
حين الدرك في غيبة البايع اوعدمه قلت ومثل
هذا ما يكتب اليوم في مستندات البيع والتزم فلان
لفلان انه ان قام عليه قايم في هذا المبيع فعليه نظير
ما يغرمه فلان ونحو ذلك فرع من ذلك اذا قال
لشخص اذا جا الوقت الفلاني فلك عندي كذا وكذا فانه يلزمه
اذا

78

اذا جا الوقت وهو صحيح غير مفلس قال في رسم بدير من
سماع عيسى من كتاب الصبات في رجل قال لامراته خمسون
دينارا من مالي صدقة عليك الي عشر سنين الا ان تموتي
قبل ذلك فلا شيء لك وذلك لولدي قال ابن القاسم هو علي
ما قال ان بقيت المراة الي عشر سنين اخذتها ان كان الزوج
صحيحا وان مات قبل ذلك فلا شيء لورثتها وهي للولد
اذا جات العشر سنين وهو حي صحيح وان مات
قبل العشر فلا شيء للمراة ولا للولد وان اتت العشر وهو
مريض والمراة باقية ثم مات من مرضه فلا شيء لها
في ثلث ولا راس مال قال ابن رشد هذه مسيلة
بينة لا اشكال فيها لانها صدقة تصدق بها في حال
صحته اوجبها على نفسه في ذمته لامراته ان بقيت
الي عشر سنين اولولده ان مات قبل العشر سنين
فان اتت العشر سنين وهو حي صحيح وجبت الخمسون
لها كانت مريضة او صحيحة وان ماتت قبل ذلك كانت لولده
صحيحا كان الولد اومريضا وان اتت العشر سنين وهو
مريض اومات قبل ذلك لم يكن لواحد منهما شيء ولا
لورثته لانها صدقة لم تخرج حتي مرض اومات انتهى
قلت يريد وكذا لو فلس حينيذ والله اعلم وقد ذكر
في المسيلة التي بعدها وهي من قال ثلاثون دينارا من
مالي صدقة علي فلان الي عشر سنين اوعبيدي صدقة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)